

قناة ٢ - لعل وزيرى المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما فيما يخصه ما
صدر برأى ما بين لى ١٦ محرم سنة ١٣٥٧ (١٨ مارس سنة ١٩٣٨)

قاروق

قاسر حضرة صاحب الجلالة
وزير المعارف العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
محمد حسين الدين كركات سماعيل كندق محمد كحود

قرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٨
بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨

قحن قاروق الاوّل ملك كصر

قعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
قبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛
قسمنا بما هو آت :

قناة ١ - قيفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ القسم ٥
وزارة المالية "فرع ٧" مصلحة الجمارك المصرية "باب ٢" "مصاريق
عمومية" اعتماد اضافى قدره ١٥٨٠٠ جنيه (خمسة عشر ألفا وثمانمائة جنيه)
لتسوية التجاوز المتوقع حصوله فى بعض بنود الباب المذكور .
قؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفورات الميزانية العامة .

قناة ٢ - لعل وزيرى المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ما
صدر برأى ما بين لى ١٦ محرم سنة ١٣٥٧ (١٨ مارس سنة ١٩٣٨)

قاروق

قاسر حضرة صاحب الجلالة
وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
سماعيل كندق محمد كحود

قرسوم بقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٣٨
بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨

قحن قاروق الاوّل ملك كصر

قعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
قبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛
قسمنا بما هو آت :

قناة ١ - قيفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ القسم ٥
"وزارة المالية" فرع ٦ "مصلحة الاملاك الاميرية" باب ٣ "اعمال
جديدة" اعتماد اضافى قدره ٥١١٤ جنيه (خمسة آلاف ومائة واربعه عشر
جنيها) قيمة الفرق فى ثمن اراض مستبدلة بناحية كفر البطيخ .
قؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفورات الميزانية العامة .

قرسوم بقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٣٨
بفتح اعتماد فى الحساب الخاص بتنفيذ المعاهدة المصرية الانجليزية

قحن قاروق الاوّل ملك كصر

قعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
قبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس
الوزراء ؛

قسمنا بما هو آت :

قناة ١ - قيفتح فى الحساب الخاص بمصروفات تنفيذ المعاهدة
المصرية الانجليزية اعتماد قدره ٢٩,٠٠٠ جنيه (تسعة وعشرون ألف جنيه)
لانشاء ورصف طريق يندى من ككلو ٩٨,٩٠٠ بطريق مصر - السويس
الى محطة جنينه .
قؤخذ هذا الاعتماد من الاحتياطى العام .

قناة ٢ - لعل وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا المرسوم
بقانون كل منهما فيما يخصه ما
صدر برأى ما بين لى ١٦ محرم سنة ١٣٥٧ (١٨ مارس سنة ١٩٣٨)

قاروق

قاسر حضرة صاحب الجلالة
وزير المواصلات وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
حسن كبرى سماعيل كندق محمد كحود

قرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٣٨
بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨

قحن قاروق الاوّل ملك كصر

قعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
قبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛
قسمنا بما هو آت :

قناة ١ - قيفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ القسم ٧
وزارة المعارف العمومية "فرع ١" ديوان العموم والتعليم العام "باب ٢"
مصاريق عمومية اعتماد اضافى قدره ٥٥,١٠٠ جنيه (خمسة وخمسون ألفا
ومائة جنيه) لسد تجاوز بعض بنود هذا الباب .
قؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفورات الباين الاوّل والثالث من
الميزانية نفسها .